



Haute Autorité de la Communication Audiovisuelle منشور على (<https://www.haca.ma>)

الرئيسية < قرار "م.أ.ت.س.ب" رقم 32-19

[A [1] +A [1]

## قرار "م.أ.ت.س.ب" رقم 32-19

11 أبريل 2019

قرار "م.أ.ت.س.ب" رقم 32-19

الصادر في 05 شعبان 1440 (11 أبريل 2019)

القاضي بتجديد إذن تسويق

« TV ADSL MAROC TELECOM » باقة

لفائدة شركة " اتصالات المغرب " ش.م

المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري،

بناء على القانون رقم 11.15 المتعلق بإعادة تنظيم الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري الصادر الأمر بتنفيذه بالظهير الشريف رقم 1.16.123 بتاريخ 21 من ذي القعدة 1437 (25 أغسطس 2016) خصوصا المادة 4 (المقطع 1) منه؛

وبناء على القانون رقم 77.03 المتعلق بالاتصال السمعي البصري كما تم تغييره وتتميمه، الصادر الأمر بتنفيذه بالظهير الشريف رقم 1-04-257 بتاريخ 25 من ذي القعدة 1425 (07 يناير 2005)، خصوصا المواد 14، 33، 34، 35، 36 و42 منه؛

وبناء على قرار المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري، رقم 05.17 الصادر في 26 من ربيع الآخر 1438 (25 يناير 2017) القاضي باعتماد المسطرة المتعلقة بالأذن؛

وبناء على طلب الإذن المقدم من طرف شركة " اتصالات المغرب " ش.م بتاريخ 15 غشت 2018 وبتاريخ 03 مايو 2018، من أجل تجديد الإذن بتسويق الخدمة السمعية البصرية ذات الولوج المشروط المسماة "TV ADSL MAROC TELECOM" فوق التراب الوطني؛

وبناء على ملف الدراسة الذي أعدته المديرية العامة للاتصال السمعي البصري؛

## يقرر:

**1- تجديد الإذن الممنوح لشركة " اتصالات المغرب " ش.م الكائن مقرها بشارع النخيل حي الرياض الرباط، المقيدة في السجل التجاري رقم 48947، (المشار إليها لاحقاً بالشركة)، من أجل تسويق، فوق التراب الوطني، خدمة الاتصال السمعي البصري ذات الولوج المشروط، صاحبة الاسم التجاري " TV ADSL MAROC TELECOM "، (المشار إليها لاحقاً " بالخدمة ")، حسب الشروط التالية:**

### **(1.1) مضمون الخدمة:**

تشمل الخدمة موضوع هذا الإذن القنوات التلفزيونية المحددة في ملحق هذا الإذن الذي يعد جزءاً لا يتجزأ منه. يستلزم إدراج قنوات جديدة ضمن الخدمة إذناً مسبقاً من المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري. تعلم الشركة الهيئة العليا بقرارها إخراج قناة أو عدة قنوات من الخدمة قبل تفعيله، كما تبلغها بأسباب ذلك.

### **(2.1) مدة الإذن وكيفية التجديد:**

دون الإخلال بمقتضيات المادة 41 من القانون 77.03 المتعلق بالاتصال السمعي البصري كما تم تغييره وتتميمه، يمنح هذا الإذن لمدة ثلاث (3) سنوات ابتداء من تاريخ 11 ماي 2018.

ودون الإخلال بأحكام المادتين 39 و41 من القانون رقم 77.03 المتعلق بالاتصال السمعي البصري كما تم تغييره وتتميمه، وشريطة احترام جميع الشروط القانونية والتنظيمية في هذا الشأن، يجدد هذا الإذن ضمناً مرتين.

### **(3.1) احترام النظام العام والأخلاق العامة:**

دون الإخلال بالمقتضيات القانونية والتنظيمية الجاري بها العمل، تتأكد الشركة من أن البرامج التي تبثها الخدمة:

- لا تخل بثوابت المملكة المغربية، كما هي محددة في الدستور، خصوصاً، الدين الإسلامي السمح، والوحدة الوطنية متعددة الروافد، والملكية الدستورية، والاختيار الديمقراطي؛
- لا تمس بالأخلاق العامة؛
- لا تعتمد إلى خدمة المصالح الخاصة لمجموعة مصالح سياسية، إثنية، اقتصادية، مالية، أو إيديولوجية؛
- لا تعتمد إلى تمجيد العنف أو التحريض على التمييز العنصري، أو على الإرهاب أو العنف تجاه شخص أو مجموعة أشخاص، لأسباب تتعلق بأصلهم أو بجنسهم أو بانتمائهم أو عدم انتمائهم إلى سلالة أو أمة أو عرق أو ديانة معينة؛
- لا تحرض على نهج سلوكيات من شأنها أن تلحق ضرراً بالصحة، أو بسلامة الأشخاص والممتلكات أو بحماية البيئة؛
- لا تتضمن، تحت أي شكل من الأشكال، ادعاءات، إشارات أو عروضاً خاطئة من شأنها أن توقع المستهلكين في الخطأ؛
- لا تمس بحقوق الطفل كما هي متعارف عليها كونياً.

يجب أن تحترم البرامج الأشخاص وكرامتهم.

#### **4.1) كيفية المراقبة:**

ترسل الشركة إلى الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري كل الوثائق والمعلومات اللازمة للقيام بمهامها وفقا للشروط والإجراءات التي تحددها.

دون الإخلال بالالتزام بالإخبار المنصوص عليه في الفقرة أعلاه، تخبر الشركة الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري، كتابة، وفور علمها بذلك، مع إشعار بالتوصل، بكل طارئ، كيفما كانت طبيعته:

- يؤثر أو قد يؤثر على الوضع القانوني للخدمة؛

- يؤثر على استمرار استغلال الشركة.

تضع الشركة رهن إشارة الهيئة العليا وبطلب منها التسجيل الكامل لواحد أو مجموعة من البرامج الموضوعه رهن إشارة الزبناء في إطار الخدمة.

#### **5.1) العقوبات المالية:**

دون المساس بالعقوبات المنصوص عليها بمقتضى القانون، يمكن للمجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري أن يقرر تطبيق عقوبات مالية على الشركة في حالة عدم احترام مقتضى أو أكثر من مقتضيات القانون أو من بنود هذا الإذن.

في حالة الإخلال الجسيم بالمقتضيات القانونية من طرف الشركة أو في حالة العود، يمكن للمجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري، في إطار احترام الضمانات التي يخولها القانون، سحب الإذن.

#### **6.1) المقابل المالي:**

تؤدي الشركة مقابل الإذن الممنوح لها مبلغ خمس مائة ألف درهم دون احتساب الرسوم (500.000 درهم HT).

علاوة على المبلغ المحدد بموجب الفقرة السابقة، تسدد الشركة سنويا طيلة مدة صلاحية هذا الإذن وكذا تجديده، مبلغا يساوي خمسة في المائة (5%) من رقم المعاملات السنوي المحقق من تسويق الخدمة برسم السنة الماضية، وذلك في أجل ثلاثين يوما (30) شاملة للعطل بعد تاريخ التوصل بأمر التحصيل.

يؤدي كل تأخير في أداء مبلغ المقابل المالي داخل الآجال المحددة إلى تطبيق غرامات مالية يتم احتسابها وفقا للتشريع المطبق على تحصيل الديون العامة.

يؤدي عدم أداء مبلغ المقابل المالي و/ أو مبلغ العقوبة المحددة في الفقرة السابقة خلال الآجال المحددة إلى سحب الإذن، دون حاجة إلى اتخاذ أي إجراء آخر، ودون أن تستفيد الشركة من أي تعويض.

#### **7.1) تفويت الإذن:**

بناء على المادة 42 من القانون رقم 77-03 المتعلق بالاتصال السمعي البصري كما تم تغييره وتتميمه، فإن الإذن الممنوح بمقتضى هذا القرار هو إذن شخصي. يمكن تفويت هذا الإذن، كلياً أو جزئياً، بقرار من الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري وذلك طبقاً لمقتضيات المادة 42 السالفة الذكر.

يعتبر تفويتاً للإذن كل تغيير للمساهمين في الشركة المفضي إلى تغيير التحكم فيها، كما هو منصوص عليه في المادتين 143 و144 من القانون 95-17 المتعلق بشركات المساهمة كما تم تغييره وتتميمه.

### 8.1) مقتضيات خاصة:

1°-احترام القوانين والتنظيمات المتعلقة بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة:

تلتزم الشركة بالاحترام الصارم للنصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل والمتعلقة بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة.

2°-حماية المنخرطين:

تلتزم الشركة بوضعها رهن إشارة زبائن الخدمة أنظمة ولوج ذات جودة عالية ولا تشكل أي خطر على سلامة المستعملين أو على ممتلكاتهم.

في إطار حماية المنخرطين، لكل زبون الحق في استرجاع مبلغ قيمة الانخراط أو رموز الولوج، تناسباً مع الفترة المتبقية من صلاحيتها، إذا ما قام الموزع بتغيير طفيف على مكونات الباقة.

وفي حال كان الولوج إلى الخدمة مشروطاً بتقديم الزبائن ل ضمانات مالية، تلتزم الشركة بتسجيل مبلغ الضمانات في حساب بنكي مستقل لا يسجل إلا عمليات الائتمان والخصم المتعلقة بدفع وتسديد مبلغ هذه الضمانات.

وفي حال سحب الترخيص، تلغى الاشتراكات تلقائياً، ولا تحصل الشركة على مبالغ الاشتراكات باستثناء المتأخرات المستحقة.

وتطبيقاً لمقتضيات المادة 36 (الفقرة الأخيرة) من القانون رقم 77.03 المتعلق بالاتصال السمعي البصري كما تم تغييره وتتميمه، تودع الشركة أيضاً لدى الهيئة العليا عقد كفالة متضامن مؤدى بناء على أول طلب مسلم من طرف بنك خاضع للقانون المغربي بمبلغ خمسمائة ألف (500.000,00) درهم صالح طيلة مدة صلاحية وتجديد هذا الإذن.

في حالة سحب الإذن، قبل انتهائه، تنفيذاً لمقتضيات المادتين 41 و43 من القانون 77.03 المتعلق بالاتصال السمعي البصري كما تم تغييره وتتميمه، أو انصرام أجله، تمتد صلاحية الكفالة إلى غاية آخر عقد اشتراك تم إبرامه خلال مدة سريان هذا الإذن.

3°-مسك محاسبة تحليلية:

تمسك الشركة محاسبة تحليلية تمكن من تحديد الموارد وتوزيع التمويلات والاستثمارات والتكاليف والعائدات ونتائج الخدمة المقدمة.

4°-الإشهار:

باستثناء الإشهار المتضمن في البرامج الأصلية لمقدمي القنوات التي تحتوي عليها الخدمة، لا يجوز للشركة بث إشهار، كيفما كان شكله أو طبيعته، في إطار الخدمة.

5°-توسيع الباقة:

في حال تحديد حرية الشركة في إطار علاقتها التعاقدية مع الموزع الأجنبي تتعلق بإضافة قناة أو قنوات جديدة، يكون هذا البند غير ملزم بالنسبة للهيئة العليا وتبقى لهذه الأخيرة الصلاحية في الإذن بتوسيع الباقة، وذلك بالنظر حصراً للحقوق المرتبطة بالقنوات الجديدة المراد دمجها من قبل الموزع المغربي.

## 6°-تغيير المقر الاجتماعي:

يتعين على الشركة إخبار الهيئة العليا، بدون تحديد أجل معين، بكل تغيير يطرأ على عنوان مقرها الاجتماعي أو أهم مركز لها وكذا إرسال التسجيلات التعديلية الطارئة على سجلها التجاري في هذا الصدد. وإذا ما تم تصريح بأي تغيير غير صحيح إلى الهيئة العليا، يعتبر مقبولاً الإشعار إلى آخر عنوان معروف.

2- يقرر تبليغ هذا الإذن إلى شركة " اتصالات المغرب " ش.م " وإلى السلطة الحكومية المسؤولة عن الاتصال وكذا نشره في الجريدة الرسمية.

تمّ تداول هذا القرار من طرف المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري خلال جلسته المنعقدة بتاريخ 05 شعبان 1440 الموافق لـ (11 أبريل 2019) بمقر الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري بالرباط، بحضور السيدة لطيفة أخرباش، رئيسة، والسيدات والسادة نرجس الرغاي وجعفر الكنسوسي وعلي البقالي الحسني وعبد القادر الشاوي الوديبي وفاطمة برودي وخليل العلمي الإدريسي وبديعة الراضي ومحمد المعزوز، أعضاء.

## عن المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري،

### الرئيسة

### لطيفة أخرباش

### الملحق

### لائحة القنوات التلفزية المكونة للباقة

TCM Cinéma	85	Science et vie	57	Hannibal	29	2M	1
CNN	86	AB 1	58	Gulli	30	Al Jazeera News	2

Boing	87	RTL9	59	Elle Girl (ex. June)	31	Al Jazeera International	3
Cartoon Network	88	AB 3	60	Tiji	32	Al Jazeera Mubasheer	4
Boomrang	89	Mangas	61	MCM Top	33	Al Jazeera Documentary	5
TV Tunisienne	90	Trek	62	LBC SAT	34	Al Rissala	6
TV5 Monde	91	AB Motors	63	Al Arabiya	35	BBC World	7
Paramount Channel	92	Golf Channel	64	MBC 3	36	Bloomberg	8
Nickelodeon	93	Non Stop People	65	MBC	37	Canal 24 Horas	9
J-One	94	Africa 24	66	MBC Action	38	CNBC Arrabiya	10
Game One	95	TV5 Monde Style	67	MBC 2	39	CGTN Arabic	11
MTV Hits	96	NHK World TV	68	MBC Max	40	CCTV 4	12
MTV France	97	RTI 1	69	MBC 4	41	CGTN Français	13
MTV Rock	98	Saudi Quran	70	Medi 1 TV	42	CCTV Documentary	14
Nickelodeon Junior	99	Al Oula	71	Nesma TV	43	CCTV News	15
		Arriyadia	72	Rotana Khalijiya	44	DW	16
		Arrabiaa	73	Rotana Clip	45	Euronews	17
		Al Maghribiya	74	Rotana Cinema	46	National Geographic	18
		Assadissa	75	Rotana Aflam	47	National Geographic Wild	19
		Laayoune	76	Rotana Classic	48	Voyage	20
		Tamazight	77	Rotana Massriya	49	France 24	21
		Spaceton	78	Rotana Moussika	50	France 24 Anglais	22
		TF1	79	TVE international	51	France 24 Arabic	23
		LCI	80	Action	52	France 2	24
		Ushuaia TV	81	Ciné Fx	53	France 3	25
		Histoire	82	Polar	54	France 5	26
		Trace Urban	83	Chasse & Pêche	55	M6 (Metropole Television)	27

		Trace Sports Stars	84	Animaux	56	(W9 (Edi-TV	28
--	--	--------------------	----	---------	----	-------------	----

---

### روابط

<https://www.haca.ma/ar/javascript%3A%3B> [1]